

198024 - خادمة لا تحصل على أجرتها ولا على طعامها

السؤال

أعمل خادمة لدى أسرة عربية ، ومنذ ثلاثة أشهر حين بدأت العمل وحتى الآن لم أستلم راتبي ، واستحي أن أطلب منهم ، أحيانا تأخذني الشجاعة فأطلب منهم ، فيخبروني بأنهم سوف يعطوني ، ولا أرى شيئا .
هل من الإسلام تأخير الراتب ؟ ، وما حكم هذا السلوك ؟

وهناك أمر آخر : إن الأسرة التي أعمل عندها مسلمة ، لكنهم لا يعطوني طعاما ، وكأنني لست موجودة معهم ، فحينما يطهى الطعام يأكلوه كله ، وإذا بقي شيء يأمروني أن أضعه في الثلاجة ، وأحيانا يعطوني شيئا ، وحيث إنني في حاجة للغذاء فقد أكل ملء كفي ، وقد أشرب بعض العصائر بقدر ما يجعلني أستطيع الحركة ، فهل ما أفعله صواب أم لا ؟

الإجابة المفصلة

أختنا الكريمة :

لقد آلمتنا معاناتك ، وأحزننا ما تجدين من الشدة والبأس في عملك ، ومعيشتك مع مخدوميك ؛ ولئن سالت عن الإسلام في ذلك الذي تعانيه ؛ فأين من الإسلام ذلك كله ؟!

وأين من الإسلام أن يشبع المخدوم ، والخادم جائع ؟!
بل أين من الإسلام أين يشبع وجاره جائع ؟!

بل أين من الإسلام أن يشبع ، ودوابه التي يعمل عليها ، والدواجن في بيته جياع ، لا يطعمهم ؟!

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبِسُونَ) رواه مسلم (3007).
وقال أيضا : (لِمَمْنُوكٍ طَعَامٌ وَكِسْوَةٌ، وَلَا يُكَلِّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ) رواه مسلم (1662).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إِذَا كَفَى الْخَادِمُ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يُجْلِسَنَّهُ قَلْيَانًا كُلَّ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلْيَاخْذُ لُقْمَةً، فَلَيَرْوَغَهَا فِيهِ، فَيُتَأْوِلَهُ).

رواه أحمد في مسنده (12/292) رقم 7338. وقال المحققون : إسناده صحيح على شرط الشيفيين .

نصيحتنا لك أن لا تسكتي على مظلمنتك ، وأن تطالبي بأجرتك بكل جرأة ووضوح ، وتستعمل في سبيل ذلك الكلمات اللينة والصريرة في الوقت نفسه ، فما تفعله هذه الأسرة من تأخير أجرتك وحرمانك من الطعام من أقبح الظلم وأخسنه ، حيث يستغل الغني العامل الفقير ، ويؤخر أجترته ومستحقاته إلى أطول وقت ممكن ، لا شيء إلا على سبيل الإهمال ، أو على سبيل القصد والعدم يريد إلحاق الأذى والعوز به .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : تَلَائِةٌ أَنَا حَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَذَكْرُهُمْ - وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ) رواه البخاري (2270).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ) رواه

مسلم في " صحيحه " (2564).

فيما ويح أولئك المتجبرين الذين يستضعفون الناس ويأكلون أموالهم بالباطل ، وقد كان الأجرد بهم أن يحسنوا إليهم ، فيكرموهم بما يزيد على أجرتهم لمساعدتهم على حمل تكاليف الدنيا وأعبائها ، وليس فقط أن يؤدوا إليهم حقوقهم .

فما بالك إذا اعتدوا على تلك الحقوق فأكلوها أو أخروها بغير وجه حق ، والله عز وجل يقول : (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبُغْيَ هُمْ يَنْتَصِرُونَ . وَجَرَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةً مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأُجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلَمَنِ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ . إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمَنْ عَزَمَ الْأُمُورِ)
الشوري/43-39

وإذا كان عقد العمل والخدمة الذي تعملي بموجبه قد نص على طعامك وشرابك في كفالة هؤلاء الذين تعلمين معهم ، أو كان العرف العام يقضي بذلك ، فلا حرج عليك حينئذ فيما تأكلين أو تشربين بغير علم الأسرة التي تخدمينها ، فذلك حقك المشروع عليه معهم .

أما إذا نص العقد على أن تتحملي تكاليف الطعام والشراب ، أو كان هذا هو العرف العام ، فالالأصل أن توفرني طعامك من مالك الخاص .

وفي حال عدم استلام الراتب وتأخيره يجوز لك الأكل بالمعرف دفعاً للحاجة إذا لم يتتوفر لك من المال ما تشترين به الطعام .
والله أعلم .